

وزارة المالية

قرار وزاري رقم (29) لسنة 2016

بشأن قيد مكاتب التدقيق في السجل الخاص بقانون

اتفاقية الفاتكا

في دولة الكويت لدى وزارة المالية

نائب رئيس مجلس الوزراء وزير المالية ،،،

- بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (5) لسنة 1981 في شأن
مزاولة مهنة مراقبة الحسابات والقرارات الصادرة نفاذا لأحكامه.- وقرار مجلس الوزراء رقم (1062) في اجتماعه رقم 2-
2014/35 المنعقد بتاريخ 18 أغسطس 2014 بالموافقة على بدء
المفاوضات مع الجانب الأمريكي بشأن قانون الامتثال الضريبي وحث
الجهات المعنية للتعاون مع وزارة المالية لتوفير البيانات والمعلومات
التي تتطلبها.وعلى الاتفاقية الموقعة بتاريخ 29 ابريل 2015 بين حكومة دولة الكويت
وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية لتحسين الامتثال الضريبي الدولي وتطبيق
قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية "فاتكا".- وعلى القرار الوزاري رقم (63) لسنة 2013 وتعديلاته بشأن
تشكيل اللجنة التنسيقية لإبرام اتفاقية "الفاتكا" بين وزارة المالية بدولة
الكويت ووزارة الخزانة الأمريكية.- وعلى القرار الوزاري رقم (48) لسنة 2015 بشأن التعليمات
الاسترشادية الأولية لتطبيق متطلبات قانون الفاتكا في دولة الكويت.- وعلى القرار الوزاري رقم (67) لسنة 2015 بشأن نظام قيد
مكاتب التدقيق في السجل الخاص بقانون اتفاقية الفاتكا في دولة
الكويت.- وعلى ما انتهى إليه رأي اللجنة التنسيقية لإبرام اتفاقية الفاتكا في
محضر الاجتماع رقم (31) بتاريخ 16 مارس 2016 بشأن البت في
الطلبات المقدمة من مكاتب التدقيق للقيد في سجل الفاتكا.

- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

قرر

مادة أولى

تسجل مكاتب التدقيق المرفقة بهذا القرار بالسجل الخاص لقيد
مكاتب التدقيق المعتمدة لدى وزارة المالية لغرض متطلبات التقارير
والشهادات الخاصة بقانون اتفاقية الفاتكا.

مادة ثانية

على جميع مكاتب التدقيق المعتمدة بالسجل المشار إليه، مخاطبة
وزارة المالية - اللجنة التنسيقية لإبرام اتفاقية الفاتكا- بكتاب رسمي
عند فقدها لأي شرط من شروط التسجيل.

قرار إداري رقم (1/1606) لسنة 2016

بشأن إلغاء ترخيص دار حضانة خاصة للأطفال (26 فبراير)

وكيل الشؤون الاجتماعية والعمل

- بعد الاطلاع على المرسوم الصادر بتاريخ 1979/1/7 بشأن
تحديد اختصاصات وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل .- وعلى القانون رقم (22) لسنة 2014 بشأن دور الحضانة الخاصة
واللائحة التنفيذية له .- وعلى القرار الوزاري رقم (32/أ) لسنة 2016 بشأن تفويض
وكيل الوزارة .

- وعلى مذكرة قطاع التنمية الاجتماعية المؤرخة في 2016/3/22 .

- وعلى كتاب وزارة الداخلية الوارد للوزارة بتاريخ 2016/3/27
بشأن مخالقات دار حضانة (26 فبراير) بفرعيها لقانون الإقامة .

- ولما تقتضيه المصلحة العامة .

قرر

مادة (1)

إلغاء ترخيص رقم (92/70) دار حضانة خاصة للأطفال الاسم
التجاري (26 فبراير) الصادر بتاريخ 2014/11/21 .

مادة (2)

إلغاء ترخيص رقم (372) دار حضانة خاصة للأطفال الاسم
التجاري (26 فبراير) الصادر بتاريخ 2014/10/12 .

مادة (3)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية
، وعلى جهات الاختصاص العلم وتنفيذ ما جاء فيه

وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل

صدر في: 5 رجب 1437 هـ

الموافق: 12 أبريل 2016 م

الهيئة العامة للبيئة

قرار رقم (2) لسنة 2016

بتعديل نص المادة (4) من القرار الإداري رقم
(2015/1) بشأن إصدار لائحة الصلح في

المخالفات البيئية

رئيس مجلس الإدارة

المدير العام

بعد الاطلاع على:

■ القانون رقم 42 لسنة 2014 بشأن حماية البيئة، وتعديلاته
بالقانون رقم 99 لسنة 2015.■ وعلى القرار رقم 2015/1 بشأن إصدار لائحة الصلح في
المخالفات البيئية، المنشور في الجريدة الرسمية (الكويت اليوم)
بالعدد رقم 1262 بتاريخ 2015/11/15.■ وبناءً على قرار مجلس الإدارة الصادر في اجتماعه رقم
(2016/1) المنعقد بتاريخ 2016/2/29، بإلغاء كلمة
(الغرامات) الواردة بالمادة (4) من القرار رقم (2015/1)
المشار إليه.

قرر

مادة أولى

تلغى كلمة (والغرامات) الواردة بنص المادة (4) من القرار رقم
(2015/1) المشار إليه، ويكون نص المادة كالتالي:"تحدد اللجنة المختصة طلب الصلح وتحدد الشروط والمواعيد
والتعويضات المطلوبة لقبول طلب الصلح، ولا يُقبل الطلب إلا بعد
قيام المخالف بإزالة كافة آثار المخالفة وإعادة تأهيل البيئة، ودفع كافة
التعويضات المطلوبة، وذلك كله خلال المهلة المحددة".

مادة ثانية

يُنشر هذا القرار بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم)، ويُعمل به من
تاريخ نشره، ويُلغى كل نص يعارض أحكامه.

مادة ثالثة

على جميع الإدارات والجهات المختصة والمعنية - كل منها في نطاق
اختصاصها - إعمال مقتضاه وتطبيقه.

رئيس مجلس الإدارة

المدير العام

صدر لي: 5 رجب 1437 هـ.

الموافق: 12 ابريل 2016 م.

مادة ثالثة

يستمر اعتماد مكاتب التدقيق المقيمة بالسجل المشار إليه، ما لم
يرد عليها أي تغيير بالحدف أو التعديل.مادة رابعة: على المسؤولين كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به
من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

نائب رئيس مجلس الوزراء وزير المالية

أنس خالد الصالح

صدر في: 25 جمادى الآخرة 1437 هـ

الموافق 3 ابريل 2016 م

قائمة مكاتب التدقيق المعتمدة لدى وزارة المالية والخاصة بقانون
اتفاقية الفاتكا في دولة الكويت بموجب القرار الوزاري رقم () لسنة
2016

م	اسم مكتب التدقيق	العنوان	رقم التلفون
1	الزبيغ وشركاهم لتدقيق الحسابات RSM	شرق - شارع عبد العزيز حمد الصقر - برج الواجهة 2 - الدور 41-42	22961000
2	العيان والعصيمي وشركاهم E & Y	القبلة - قطعة 10 - قسيمة 13 - برج بيتك - الدور 18-21	22955000/22452880
3	الشطي وشركاه لتدقيق الحسابات PWC	شرق - شارع الشهداء - برج الواجهة 2 - الدور 23-24	22275777
4	التصف وشركاه BDO	شرق - شارع خالد بن الوليد - برج الشهد - الدور 6	22426999
5	بي كي أف بورسلي PKF	القبلة - شارع فهد السالم - برج باناسونيك - الدور 3	22279340/22279330
6	مكتب بيكر تيلي الكويت Baker Tilly international	شرق - شارع عمر بن الخطاب - مجمع الشوافات - مدخل 5 - الدور 7	1887799
7	جرات ثورنتون القطامي والعيان وشركاهم Grant thornnton International limited	شارع فهد السالم - السوق الكبير - برج أ - الدور التاسع	22443900/9
8	راسل بيدفورد بيمر العبد الجادر وشركاه Russell bedford	القبلة - قطعة 14 - برج باناسونيك - الدور 18 - مكتب 61	22248717